

كتاب الأم

ما يجب في إنكاح العبيد .

ما يجب في إنكاح العبيد .

قال ا □ تعالى : { وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم } قال الشافعي C
تعالى : فدللت أحكام ا □ تعالى ثم رسوله A أن لا ملك للأولياء آباء كانوا أو غيرهم على
أيامهم وأيامهم الثيبات قال ا □ تعالى ذكره : { وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا
تعضوهن أن ينكحن أزواجهن } وقال في المعتدات : { فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما
فعلن في أنفسهن } الآية وقال رسول ا □ A : [الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في
نفسها] مع ما سوى ذلك ودل الكتاب والسنة على أن المماليك لمن ملكهم وأنهم لا يملكون من
أنفسهم شيئاً ولم أعلم دليلاً على إيجاب إنكاح صالح العبيد والإماء كما وجدت الدلالة على
إنكاح الحر إلا مطلقاً فأحب إلي أن ينكح من بلغ من العبيد والإماء ثم صالحوهم خاصة ولا
يتبين لي أن يجبر أحد عليه لأن الآية محتملة أن يكون أريد الدلالة له الإيجاب